الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 01 / 2004

إلى
السيد المفتش العام (للتبليغ)
السيد مفتش أكاديمية الجزائر (للتنفيذ)
السيدات والسادة مديري التربية للولايات (للتنفيذ)
السيدات والسادة مفتشي التربية والتكوين (للمتابعة)
السيدات والسادة رؤساء المؤسسات (للتنفيذ)

الموضوع : متابعة تنفيذ البرامج التعليمية في الأقسام المقبلة على الامتحانات الرسمية.

لقد عرفت نتائج البكالوريا لسنة 2004 ارتفاعا ملحوظا لم تعرفها من قبل وذلك رغم الاضطرابات التي اتسمت بها هذه السنة الدراسية.

وقد تبين من ذلك أنه كلما انتهجنا تنظيما جيدا و تسييرا ناجعا للتعليمات ومراقبة منتظمة ومتابعة محكمة لنشاطات التعليم، فإن ذلك يؤدي إلى تطوير النظام التربوي وتحسين النتائج.

إنني مقتنع أن هذا التطور الحاصل، هو نتيجة ثمار العمل المنظم وعقلنة المسارات الدراسية، والتزام الأساتذة والمؤطرين، وكذلك التلاميذ وأولياؤهم، إضافة إلى الإجراءات التي تم اتخاذها في السنوات الأخيرة قصد تحسين نوعية التعليم الممنوح .

إن نسبة النجاح المسجلة وإن كانت مرضية يجب ألا تجعلنا نغفل حقيقة أخرى، ألا وهي أن ما يقارب من 58 % من المترشحين لم ينجحوا في امتحان البكالوريا، بل بالعكس إن مثل هذه النسبة ينبغي أن تدفعنا إلى مضاعفة الجهود لتدعيم المكتسبات وتطوير الأداءات لتحقيق نتائج أفضل.

لذا يهدف هذا المنشور إلى إقامة آليات من شأنها تهيئة فضاءات للتشاور فيما بين المربين أنفسهم، وكذلك بينهم وبين أولياء التلاميذ، كما يهدف إلى خلق الظروف المساعدة من أجل تقييم منتظم لسير السنة الدراسية، و ضمان متابعة ومراقبة دوريتين لنشاط الأساتذة تجاه تلاميذهم وهو النشاط الذي يشكل الغاية المستهدفة من كل عمل ينبغي القيام به تجاه الأقسام المقبلة على الامتحانات بشكل خاص.

لذا ينبغي الشروع في تطبيق هذا التنظيم بمجرد استلام هذا المنشور الذي يرتكز على ما يلي :

اللجنة البيداغوجية الوطنية : تتكون هذه اللجنة من المسؤولين الآتي ذكرهم :

. المفتش العام،
. ممثل عن ديوان السيد الوزير،
. مدير التعليم الأساسي،
. مدير التعليم الثانوي العام،
. مدير التعليم الثانوي التقني،
. مدير التعليم الأساسي،
. مدير التقويم و التوجيه والاتصال،
. مدير الديوان الوطني للمسابقات والامتحانات،
. رئيس الفيدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ،
. رؤساء الندوات الجهوية الأربع.

تتمحور مهمة هذه اللجنة في وضع إستراتيجية القصد منها ضمان مراقبة مستمرة لتنفيذ البرامج في أقسام الامتحانات، ومتابعة تطبيقها عن طريق الهيئات الجهوية و الولائية، ويتم تحقيق ذلك بتجديد وضبط رزنامة الاجتماعات الدورية لاستغلال تقارير الندوات الجهوية.

الندوات الجهوية : تضم الندوات الجهوية :

. مديري التربية،
. ممثلي مفتشي التربية و التكوين، ومفتشو التربية والتعليم الأساسي للطور الثالث،
. ممثلي رؤساء مؤسسات التعليم الثانوي والتعليم الأساسي للطور الثالث،
. ممثلي مفتشي التوجيه المدرسي والمهني،
. مديري الملحقات الجهوية للديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.
. ممثلي الفيدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ.

يكلف أعضاء الندوات الجهوية من جهة، بتجسيد توجيهات اللجنة البيداغوجية الوطنية، وبالسهر على تنفيذ القرارات المتخذة، ومن جهة أخرى تقدم للجنة الوطنية ملخص تقرير خاص وفق الدورية المحددة، يشير إلى مدى تقدم تجسيد الأهداف المسطرة على المستوى الجهوي، خاصة ما يتعلق بتقدم تنفيذ البرامج وكذا الصعوبات التي يواجهها الميدان، وترفع الحلول المقترحة لهذه الصعوبات للسيد الوزير.

اللجان البيداغوجية الولائية : يترأسها مديرو التربية و تتشكل من :

. رئيس مصلحة التنظيم التربوي،
. مفتشي التربية و التكوين العاملين بالولاية، ومفتشو التربية والتعليم الأساسي للطور الثالث، ومفتش التوجيه المدرسي و المهني،
. ممثلي رؤساء مؤسسات التعليم الثانوي العام والتعليم المتوسط،

. ممثلي مستشاري التوجيه المدرسي والمهني،
. ممثلي أساتذة التعليم الثانوي وأساتذة التعليم الأساسي في كل مادة تعليمية،
. ممثل الفيدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ على مستوى الولائية.

وتتمثل مهام هذه اللجنة في :

. إجراء تشخيص دقيق لوضعية الولاية في مجال الامتحانات (بكالوريا أو شهادة التعليم) و تحديد نقاط الضعف و نقاط القوة ، وضبط الإجراءات الفعلية اللازم اتخاذها، والأهداف التي ينبغي بلوغها في آخر السنة الدراسية،
. السهر على أن تجري كل مؤسسة تربوية معنية تشخيصا خاصا بها وتحدد أهدافا خاصة بها لنهاية السنة الدراسية،
. ضمان متابعة منتظمة لمدى تحقيق الأهداف على مستوى كل مؤسسة، وإنجاز دراسة تحليلية خاصة بالولاية تقدم بانتظام للجنة الوطنية، ولمديريات التعليم المركزية.

اللجان البيداغودية للمؤسسات التربوية : يرأسها مدير المؤسسة وتتشكل من :

. نائب المدير للدراسات في الثانويات أو المستشار للتربية، في مؤسسات التعليم المتوسط،
. أساتذة أقسام الامتحانات،
. رئيس الأشغال في مؤسسات التعليم الثانوي التقني،
. مستشار التوجيه المدرسي والمهني،
. ممثل جمعية أولياء التلاميذ،
. ممثل (2) عن التلاميذ.

يتمثل دور هذه اللجنة في وضع آليلت مناسبة في المؤسسة، الهدف منها تحسين الممارسات البيداغوجية، خاصة في مجال المراقبة ، و التقويم المتعلق بالمعالجة البيداغوجية، وكذا التكفل الأنجع بتسيير تمدرس التلاميذ.

تجمع اللجنة كل شهر بصفة منتظمة، و تتلخص مهامها فيما يلي :

. إنجاز تشخيص دقيق لوضعية الامتحان في المؤسسة (البكالوريا أو شهادة التعليم) وتحديد أسباب النجاح لتدعيمها، وأسباب الإخفاق لمعالجتها، وضبط الإجراءات التي تسمح بتحسين النتائج.
. انجاز توزيع سنوي لبرامج أقسام الامتحانات بشكل هاص قصد السماح للأساتذة بتحقيق التقدم البيداغوجي بصفة عقلانية.
. إجراء مراقبة منتظمة لمدى تطبيق البرامج في كل مادة خاصة بكل أستاذ، من خلال تفعيل دور دفتر النصوص على الخصوص.
. السهر على أن يجري كل أستاذ مراقبة على شكل فرض بعد الانتهاء من كل محور من محاور البرنامج.

. المشاركة في تحسين ممارسات تقويم التلاميذ(إعداد المواضيع ، تصحيح الاختبارات، و تحضير التلاميذ للامتحان)
. ضمان متابعة منتظمة لمدى تقدم التعلمات بناء على تقارير وصفية للتقويم المنجز بانتظام من طرف أساتذة مختلف المواد.
. تنظيم نشاطات الدعم و المعالجة التربوية.
. السهر على الاستعمال العقلاني للوتيرة المدرسية.
. إرسال بانتظام ملخص تقرير خاص بنشاطات اللجنة والمنتائج المسجلة لمدير التربية.

من الواضح أن كلا من المدير في مؤسسته ومدير التربية في ولايته، مسؤول شخصيا عن السير الحسن للهياكل التربوية التابعة لع، كما ينبغي على المفتشين كل في حدود صلاحياته ، إجراء مراقبة خاصة بالتطبيق الحسن لهذه التعليمة، وإعلام مدير التربية عن كل الاختلالات التي قد تلاحظ.

يقوم المفتش العام مع مفتشي التربية و التكوين بتنظيم دورات مراقبة للولايات لضمان التكفل الأنجع بالمشاكل المتعلقة بالتسيير البيداغوجي، وتحرير تقرير خاص بهذه الدورات، يقدم للسيد الوزير وللجنة البيداغوجية الوطنية.

إن الإجراءات الواردة في هذه التعليمة لا ينبغي أن تحل محل النصوص التنظيمية السارية المفعول، وكذا صلاحيات مختلف المجالس (مجالس الأقسام ، مجالس التعليم).

إن تحقيق الأهداف المسطرة الخاصة بهذا التنظيم تستدعي التزام كل المسؤولين و تجنيد هيئة التدريس وأولياء التلاميذ.

أخيرا إنني مقتنع بأن كلا منكم واع بالمجهود المنتظر منه وسيعمل الجميع كل ما في وسعه لتحقيق القفزة النوعية التي يتطلع لها المواطن وتحقيق النتائج الإيجابية المرجوة في أقرب الآجال.

الجزائر في 13 نوفمبر 2002
وزير التربية الوطنية
ابوبكر بن بوزيد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الثانوي العام
الرقم : 02 / 1998

إلى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى
السيدات والسادة مديري التربية (للتطبيق)
السيدات والسادة مفتشي التربية والتكوين (للإعلام و المتابعة)

الموضوع : متابعة وتقييم عملية الاستدراك والدعم.

المرجع : المنشور رقم 97.319 بتاريخ 09 أفريل 1997

في إطار المتابعة والتقييم المرحلي لعملية الاستدراك والدعم البيداغوجيين التي انطلقت منذ السنة الدراسية الماضية، في مرحلة التعليم الثانوي، بعد الدراسة المعمقة والشاملة للموضوع والاستشارة الميدانية الواسعة حوله والتي شملت مختلف المربين وكانت نتيجتها التأكيد على أهمية إدخال هذا الأسلوب البيداغوجي العلاجي في هذه المرحلة وفقا للمنهجية والأهداف التي تضمنها المنشور المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أطلب منكم إجراء تقييم مرحلي للعملية على مستوى ولايتكم.

وموافاتنا بتقرير عن مجرياتها ونتائجها الأولوية، في المؤسسات التربوية بناء على تتبعكم لسيرها وأصدائها وآثارها، أيضا من خلال التقارير والأعمال التي أعدتها المؤسسات التربوية في هذا المجال. وهذا قبل نهاية شهر فيفري 1998.

وبهذا الصدد يجدر التأكيد على ضرورة الاهتمام بالأقسام النهائية وإيلائها عناية خاصة في مجال الدعم، طبقا لترتيبات المنشور الأنف الذكر عملا بالتعليمات والتوجيهات المقدمة لتجسيد توصيات ملتقى تقييم البكالوريا 1997.

ونظرا لأهمية الموضوع و لكي تعكس التقارير واقع الممارسة ميدانيا ينبغي تشكيل لجنة تضم بعض رؤساء المؤسسات ورؤساء المصالح المعنية (الدراسة والامتحانات المالية) بمديريات التربية لاعداد تقرير يتناول الجوانب التالية :

1. جانب التحسيس والإعداد لتطبيق المنشور

. على مستوى مديرية التربية.
. على مستوى المؤسسات.
. في إطار تحضير الدخول المدرسي 1997 / 1998.
. ردود فعل التلاميذ و أولياء أمورهم.
. دور الأساتذة في العملية.

2. الجانب التنظيمي (في المؤسسات)

. التحضير للعملية من خلال المجالس في نهاية السنة الدراسية.
. التنظيم واستعمال الزمن.
. اختبار المؤطرين.
. مرحلة التشخيص.
. الشروع في العملية.
. المتابعة والتقييم.

3. الجانب البيداغوجي

. المواد التي شملتها العملية.
. المستويات والشعب التعليمية.
. النتائج التربوية المحققة.

4. الصعوبات المعترضة

. في المجال البيداغوجي.
. في المجال التنظيمي.
. في المجال المادي والمالي.

5. الإجراءات المتخذة :

6. الاقتراحات : ولتحقيق الأهداف المرجوة أطلب منكم إيلاء هذه العملية بالغ الأهمية.

الجزائر في 17 جانفي 1998
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الثانوي العام
أ. وزاني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مديرية التعليم الثانوي العام

المديرية الفرعية للتنظيم المدرسي وضبط المقاييس

الرقم : 16 / 1996

إلى

السيد مفتش أكاديمية الجزائر

السيدات والسادة مديري التربية للولايات (للتوزيع والتنفيذ)

السيدات والسادة مفتشي التربية والتكوين (للمتابعة)

الموضوع : الاستدراك و الدعم.

في إطار البحث عن سبل ترقية التعليم ودعم الجهود المبذولة في تحسين نوعيته، يشرفني أن أعرض عليكم للدراسة والإثراء وثيقة حول الاستدراك والدعم، أنجزها خلية شكلت على مستوى الوزارة ضمت بعض مفتشي التربية والتكوين، ورؤساء مؤسسات التعليم الثانوي. الهدف منها هو وضع تصور جديد لكيفية تنظيم حصص الاستدراك والدعم ومنهجية تطبيقها، وإيجاد طريقة فعالة ومرنة لإنجازها وتحقيق أهدافها.

وقد اعتمد في إعداد هذه الوثيقة على ما ورد في تقرير الملتقى الوطني وتقارير الملتقيات الجهوية التي نظمت من أجل الاستشارة حول التقويم والانتقال والدعم

والاستدراك. ونظرا لأهمية الموضوع ارتأينا طرحه من جديد على الميدان لاستشارة المربين بصفة عامة، والمجالس التربوية المعتمدة في المؤسسات بصفة خاصة باعتبار علاقتها المباشرة بتطبيق هذه العملية التربوية الهامة.

لذلك أطلب منكم السهر على توزيع هذه الوثيقة على المؤسسات التعليمية والتكوينية وتنظيم أيام دراسية حول الموضوع على مستوى المؤسسات ثم على المستوى الولائي وإعداد تقرير ولائي يتضمن خلاصة ملاحظات واقتراحات المربين في الموضوع، أو تصورهم البديل لتنظيم واستغلال حصص الاستدراك والدعم.

ولتسيير الاستفادة من التقارير الولائية، نرجو منكم الحرص على أن تكون الملاحظات والاقتراحات مبوبة ومختصرة وموضوعية ومحددة، مع التركيز خاصة على كيفية تنظيم هذه الحصص ومنهجية ووسائل إنجازها. وهذا لإعداد وثيقة عملية تكون بمثابة دليل عمل.

تنظيم هذه العملية وفق الرزنامة التالية :

. الفترة من 21 سبتمبر إلى 17 أكتوبر 1996 على المستوى المؤسسات والدوائر.

. الفترة من 19 إلى 24 أكتوبر 1996 على المستوى الولائي.

. تسلم التقارير الولائية قبل 30 أكتوبر 1996 وذلك لتعميق الدراسة والإثراء والخروج بوثيقة عملية مع وضع استراتيجية للشروع في تطبيقها ابتداء من الفصل الثاني للسنة الدراسية 1996 / 1997.

وفي الأخير أرجو منكم ايلاء العناية اللائقة لهذه العملية والحرص شخصيا على إنجاحها مع احترام الآجال المحددة.

الجزائر في 03 سبتمبر 1996
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الثانوي العام
أ. وزاني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مديرية التعليم الثانوي العام

مديرية المالية والوسائل

الرقم : 53 / 118 / 1998

إلى

السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى

السيدات والسادة مديري التربية للولايات (للتوزيع والمتابعة)

السيدات والسادة مفتشي التربية والتكوين لإدارة المؤسسات والتسيير المالي (للإعلام والمتابعة)

السيدات والسادة رؤساء مؤسسات العليم الثانوي (للتطبيق)

الموضوع : حصص الاستدراك والدعم.

المراجع :

. المرسوم التنفيذي رقم 46.98 المؤرخ في 1998.04.08

. المنشور الوزاري رقم 97.19 المؤرخ في 1997.04.09

. المنشور الوزاري رقم 98.29 المؤرخ في 1998.04.06

بعد اعتماد منهجية المعالجة البيداغوجية في التعليم الثانوي من خلال عمليتي الاستدراك و الدعم اللتين تندرجان ضمن تعزيز سبل ترقية التعليم وتحسين

النتائج من خلال القيام بجملة من العمليات النوعية الكفيلة بتجاوز الصعوبات وتدارك النقائص التربوية المسجلة التي ينبغي العمل لإزالتها لتحقيق البعد النوعي في التعليم و رفع مردوده.

فقد تبين، بعد تقييم عمليتي الدعم والاستدراك، عن طريق دراسة وتحليل التقارير الواردة من الميدان، أن هناك تفاوتا في تطبيق إجراءات وترتيبات المنشور الوزاري رقم 319 المؤرخ في 04 أفريل 1997 المذكور في المرجع أعلاه لا سيما في الجانب التنظيمي والمالي.

ولضمان توحيد طرق التطبيق وتحقيق النجاعة ورفع الالتباس، ينبغي توضيح النقاط التي كانت موضوع تساؤلات واستفسارات، لذا يشرفنا أن نوافيكم فيما يلي ببعض التعديلات والتوضيحات الواجب التقيد بها عمليا.

1. الاستدراك

1.1. الجانب التنظيمي : إضافة إلى ما ورد في محتوى هذه الفقرة من المنشور رقم 319 المذكور أعلاه، ينبغي على رئيس المؤسسة أن يخطط لعملية الاستدراك بكل دقة وعناية، منذ البداية، أي عند إعداد جدول التوقيت الخاصة بالأساتذة و التلاميذ، وذلك بمراعاة الأساتذة الذين ستسند لهم حصص الاستدراك مع التذكير بأن ساعات الاستدراك لا تدرج ضمن التقرير العام لتسيير المؤسسة.

2.1. زيادة على ما تضمنته الفقرة 2.1. من المنشور الوزاري المذكور أعلاه يجب العمل بأحكام المادة الثالثة من المرسوم التنفيذي 46.98 المؤرخ في 8 فبراير 1998 ، المتعلق بمهام التدريس والتكوين باعتبارهما عملا ثانويا وكذا التدابير التي تضمنها المنشور الوزاري رقم 29 المؤرخ في 06 أفريل 1998، بحيث تعتبر حصص الاستدراك كساعات إضافية، و ذلك في حالة إسنادها للأساتذة الذين أدوا توقيتهم الأسبوعي الكامل المنصوص عليه قانونا، مع الأخذ بعين الاعتبار الإجراءات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتخفيضات والزيادات في التوقيت.
(تعداد التلاميذ المنصب الأول) مثلا :

الحالة الأولى : (18 ساعة + 2 ساعة استدراك) يعوض الأستاذ عن ساعتين إضافيتين.

الحالة الثانية : التوقيت المطلوب 18 ساعة، و بعد التخفيضات يصبح : 16 ساعة أسندت لهذا الأستاذ (2) ساعتين استدراك فإن تعويض المعني يتم على أساس (2) ساعتين إضافيتين.

ويمكن أيضا إسناد حصص الاستدراك للأساتذة الذين لا يؤدون توقيتهم

الأسبوعي كاملا بحيث لا يترتب عن ذلك أي أثر مالي إلا بعد تجاوز النصاب الأسبوعي القانوني المعمول به فمثلا : **(15 سا + 3 سا استدراك)** لا ينجم عنه أي تعويض، و في حالة وجود **(15 سا + 4 سا استدراك)** فإن الأستاذ يعوض بـ : 1 ساعة إضافية فقط.

كما أن تكملة النصاب الأسبوعي للأساتذة يكون أيضا عن طريق حصص الدعم التي لا يترتب عنها أي أثر مالي.

تنجز هذه العملية حسب الكيفية التالية :

تعد المؤسسة مشروع برنامج للاستدراك بناء على عملية التشخيص وتقدمه للمصالح المعنية بمفتشية أكاديمية الجزائر الكبرى ومديريات التربية (للإعلام والمتابعة).

بحيث يتضمن هذا المشروع النقاط التالية، تبعا لترتيبات الفقرة 2،1 من المنشور رقم 319 المذكور أعلاه :

. المواد المعنية بالاستدراك.
. الأهداف المسطرة.
. الأهداف المسطرة.
. تقدير عدد ساعات الاستدراك المخصصة لكل مادة في الفصل الدراسي.
. تقدير عدد التلاميذ المستفيدين حسب المستوى والشعبة.
. قائمة الأساتذة المعنيين بتأطير حصص الاستدراك حسب المادة.

تشرع المؤسسة في تنفيذ برنامج الاستدراك وفي نهاية كل ثلاثي تعد حصيلة ساعات الاستدراك المنجزة فعلا في شكل جدول يتضمن المعلومات التالية :

. اسم الأستاذ المعني، المؤهل العلمي، توقيته الأسبوعي، عدد ساعات الاستدراك المسندة له المستويات المستفيدة من هذه العملية.

. ترسل هذه الجداول في نسختين إلى المصالح المعنية بمفتشية أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى ومديريات التربية لتأشيرة (نسخة تبقى على مستوى المصالح المعنية بمفتشية أكاديمية الجزائر الكبرى ومديريات التربية للتأشيرة (نسخة تبقى على مستوى المصالح المعنية والنسخة الثانية تعاد إلى المؤسسة) لتسديد المستحقات المالية للمعنيين.

. تقوم هذه المصالح حوصلة لمعطيات و المعلومات المقدمة من الميدان في نهاية الثلاثي من أجل إعداد حصيلة ولائية لساعات الاستدراك المنجزة فعلا (النموذج المرفق) توجه نسخة من هذه الحصيلة الولائية مرفوقة بتقرير إلى مديرية التعليم الثانوي العام.

2. الدعم

يؤجل العمل بترتيبات الفقرة الأخيرة التابعة لهذا العنوان الوارد في أعلى الصفحة (6) من المنشور رقم 319 المذكور في المرجع أعلاه و التي تبتدئ وتنتهي على التوالي بـ : يمكن أيضا استغلال اعتمادات الساعات الإضافية "الاجتماعي و الاقتصادي".
وذلك في انتظار صدور نصوص تنظيمية في الموضوع.

اعتبارا لأهمية هذه العملية أطلب منكم السهر على تفعيلها لتحقيق الأهداف التربوية المرجوة.

الجزائر في 27 أكتوبر 1998
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الثانوي العام
أ. وزاني
مدير المالية والوسائل
ب. يوب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

الرقم : 2010/0.0.3/104

إلى

السيدات والسادة مديري التربية (للتنفيذ)

السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية (للإعلام والمتابعة)

السيدات والسادة مديري الثانويات (للتطبيق)

السيدات والسادة مديري مؤسسات التربية والتعليم الخاصة (للتطبيق)

الموضوع : **إجراء فحوص لتقييم المكتسبات القبلية لتلاميذ السنة الأولى ثانوي** .

المرجع : المنشور الإطار رقم 2039 المؤرخ في 13. 03. 2005 الخاص بإصلاح نظام التقويم البيداغوجي .

للوقوف على أسباب التفاوتات المسجلة في مواد التعابير الأساسية لدى تلاميذ السنة الأولى من التعليم الثانوي(الجذعين المشتركين)وقصد تحديد مواطن الاختلال لدى هؤلاء التلاميذ في هذه المواد ومن ثم المبادرة في اتخاذ الإجراءات التربوية اللازمة لمعالجتها أو استدراكها بغية تقليص الفارق في المستوى المعرفي بين التلاميذ من حيث المعلومات والمهارات والمعارف المكتسبة، وجعل مستوى تلاميذ القسم الواحد متجانسا ومتقاربا. مع ضرورة انجاز هذه العملية قبل الشروع العادي في الدروس.

من أجل تحقيق هذا الهدف على أساتذة السنة الأولى وفي أول لقاء لهم مع التلاميذ، القيام بتشخيص وتقييم المكتسبات القبلية الخاصة بمواد التعابير الأساسية (اللغة العربية -الرياضيات -اللغة الفرنسية)، وذلك عن طريق:

1- القيام بفحص لتشخيص المكتسبات القبلية في المواد المذكورة؛

2- إجراء فترة مراجعة على ضوء نتائج الفحص تدوم أسبوعا إلى ثلاثة أسابيع بمعدل حصة أو حصتين أسبوعيا حسبما تتطلبه وضعية كل مادة؛

3- إعداد مقارنة بين نتائج الفحوص ونتائج شهادة التعليم

المتوسط في المواد الذكورة ،حسب الجدول المرفق.

ونظرا لضرورة هذا الإجراء في عملية التعلم ، على مديري المؤسسات إعطاءه الاهتمام اللازم ومراقبة تنفيذه بكل دقة وعناية.

الجزائر في 21 جويلية 2010
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي
عبد القادر ميسوم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي
رقم: 265 /0.0.3/12

إلى
السادة مديري التربية لولايات أدرار، تمنراست، إليزي، تندوف، ورقلة (للمتابعة)
السيدات والسادة مديري مؤسسات التعليم الثانوي (للتنفيذ)

الموضوع : تنظيم حصص الدعم لفائدة تلاميذ السنة الثالثة ثانوي.

المرجع : تعليمات السيد الوزير المقدمة أثناء ندوة 11، 10 جانفي 2012 بتمنراست.

في إطار الإجراءات العملية لتنفيذ تعليمات السيد وزير التربية الوطنية المشار إليها المرجع أعلاه، يشرفني أن أنهي إلى علمكم بأن الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد قد أنشأ أرضية تعليمية عبر الأنترنت تتضمن نظام دعم يوفر موارد بيداغوجية موجهة لصالح تلاميذ السنة الثالثة ثانوي المقبلين على امتحان البكالوريا.

و لهذا الغرض، فإنني أطلب منكم تنفيذ الإجراءات التالية الرامية إلى إنجاح هذه العملية:
1- يستلم مديرو الثانويات مقابل إمضاء وصل استلام ما يلي:

أ- دليل استعمل الأرضية الإلكترونية الذي يشمل توجيهات خاصة بـ:

أ-1 – إدارة الثانوية،
أ-2- تلاميذ أقسام السنة الثالثة ثانوي.

ب- كلمة المرور الخاصة بالثانوية والتي تتطلب الحرص على المحافظة على سريتها المطلقة.

2- يدخل كل مدير ثانوية إلى الموقع الإلكتروني الخاص بالديوان:
http://www.inscriptic.onefd.edu.dz/LYCEE
3- ينشئ مدير الثانوية الحسابات الإلكترونية الخاصة بتلاميذ السنة الثالثة ثانوي وفق الخطوات المنصوص عليها في الدليل السالف الذكر.
4- يسلّم مدير الثانوية لكل تلميذ و بصفة شخصية الحساب الإلكتروني الخاص به والذي يمكنه

مـــن الـــدخول إلى الأرضـــية والاستفادة من مضامينها.
5- توضع أجهـزة الإعـلام الآلي المتوفرة في المؤسسـة والموصـولة بشبكة الانترنت في خدمة التلاميذ.
6- تنظم حملة تحسيسية وتوضيحية تجاه التلاميذ حول أهمية و كيفيـة استعمال الأرضية.
7- يشرف الأساتذة على العلميـة في إطار حصص دعم مبرمجة لهـم من خـلال تقـديم التوجيهـات المنهجية.
8- تبقون في اتصال- عبر البريـد الالكتروني- مع الديوان الـوطني للتعليم و التكوين عن بعـد عـن طريـق العنـوان التـالي:
onefd@onefd.edu.dz

ومع مديرية التعليم الثانوي العـام والتكنولوجي عن طريق العنـوان الالكتروني:
desgmendz@gmail.com
من أجل الانطلاق السـليم لهـذا الجهاز.

و نظرا لما تنطوي عليه هذه العملية من أهمية بالغة بالنسـبة لمسـتقبل تلاميذنا، فإنني أطلب منكم الحرص بكل عناية و دقة على انطلاقهـا ومتابعتها بصفة متواصلة مع تقديم كل ملاحظة أو مبادرة ترمـي إلى تحسينها مستقبلا، ويكون ذلـك بموافاتي بتقرير في نهاية كل شهر.

الجزائر في 11 مارس 2012
عن وزير التربية الوطنية وبتفويض منه
مدير التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي
عبد القادر ميسوم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الأمانة العامة
الرقم : 319 / 1997

الأمين العام
إلى
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية بالولايات (للتنفيذ)
السيدات والسادة مفتش التربية والتكوين (للإعلام والمتابعة)

الموضوع : تنظيم الاستدراك والدعم في التعليم الثانوي.

المراجع :
. المنشور رقم 96 المؤرخ في 1996.09.03 والمتعلق بالاستشارة حول الاستدراك والدعم
. وثيقة الاستدراك والدعم

تبعا للاستشارة الميدانية التي جرت خلال شهر أكتوبر 1996، حول وثيقة الاستدراك والدعم المشار إليها في المنشور المذكور في المرجع أعلاه، وتجسيدا لتوصيات الملتقى الوطني المنعقد أيام 8، 9 و10 ديسمبر 1996، بالجزائر العاصمة قصد تعميق الدراسة في الموضوع، يشرفني أن أوافيكم بالإجراءات التنظيمية لحصص الاستدراك والدعم التي يشرع في تنظيمها ابتداء من هذه السنة (1996 / 1997)، في مختلف مستويات التعليم الثانوي وفقا للترتيبات التالية :

أ. الاستدراك

1.1. الجانب التنظيمي : تدرج حصص الاستدراك في التنظيم التربوي للمؤسسات، ويخصص لها التوقيت المناسب ضمن التوقيت الأسبوعي للقسم. ويترك فراغا لاستغلاله عند الحاجة، وذلك بمعدل ساعتين لكل فوج تربوي. أما بالنسبة لهذه السنة فيمكن استغلال الفراغات الموجودة للتوقيت الأسبوعي للأقسام لتنظيم حصص الاستدراك.

2.1. الاعتماد المالي واستغلال حصص الاستدراك : يخصص لكل مؤسسة، في ميزانية التسيير، اعتماد مالي لحصص الاستدراك يحسب على أساس حجم ساعي سنوي يقدر جزافيا بمعدل ساعتين أسبوعيا لكل فوج تربوي، و تعطى للفريق التربوي بالمؤسسة حرية التصرف في كيفية استغلاله من أجل معالجة النقائص المشخصة لدى التلاميذ في مختلف المستويات وبذلك يتحمل مسؤوليته الكاملة في :

أ. التوزيع العادل لحصص الاستدراك على التلاميذ المستحقين.

ب. تحديد الأولويات وعدد الحصص اللازمة لمعالجة النقائص المشخصة لكل مجموعة من التلاميذ و ليس لكل قسم (مجموعة قد تضم تلاميذ من مختلف الأقسام المتوازية في المستوى والشعبة.

ج. تحديد الأهداف المسطرة لكل عملية استدراكية.

ونؤكد بأن حصص الاستدراك لا تعطى للقسم كله مهما كانت المبررات، ولا تتحول إلى شبه دروس خصوصية تمنح لمجموعة من التلاميذ بدون نقائص مشخصة أو بغرض التقوية.

وتجدر الإشارة إلى أن ساعات الاستدراك المنجزة فعلا تسدد في نهاية كل ثلاثي بعد المصادقة عليها من طرف مديرية التربية في إطار عدد الساعات المحدد لكل مؤسسة خلال السنة الدراسية.

3.1. التشخيص وتشكيل المجموعات :
بما أن الاستدراك عملية تربوية وبيداغوجية ذات طابع علاجي فردي، تهدف إلى تذليل الصعوبات المشخصة لدى بعض التلاميذ ومعالجة الثغرات الطارئة في دراستهم نتيجة حالات ظرفية مروا بها، فإن حصص الاستدراك لا تنظم لتلاميذ القسم كله وإنما حسب الحاجة التربوية الملحة ولمجموعات من التلاميذ يتشابه ملمح نقائصهم المشخصة يتراوح عددهم في كل مجموعة ما بين 05 و10 تلاميذ.

يقوم أساتذة المواد بعملية التشخيص وتحديد عدد التلاميذ المحتاجين إلى الاستدراك في نهاية السنة الدراسية أو خلال الفصل الأول من السنة الدراسية الموالية، وتبقى عملية التشخيص مستمرة والعلاج فوريا لمنع تراكم النقائص، أما مهمة تشكيل مجموعات التلاميذ وتحديد عددها ومدة العلاج وعدد الساعات اللازم لها فتسند إلى المجلس التنسيقي للمواد الذي يحدد الأهداف والأولويات ويسهر على تحقيقها.

4.1. المستويات والشعب المعنية :
تنظم حصص الاستدراك في كل مستويات وشعب التعليم الثانوي وتكثف في السنة الأولى ثانوي ثم تتناقص في السنة الثانية والثالثة، بعكس حصص الدعم التي تكثف في السنة الثالثة ثانوي وتأخذ في التناقص في السنة الثانية فالأولى ثانوي. وتعطى الأولوية في منح عدد أكبر من الساعات للاستدراك في السنة الأولى لعدة اعتبارات أهمها :

أ. أنها القاعدة الأساسية في مرحلة التعليم الثانوي.

ب. وجود تباين في غالب الأحيان في المستوى التحصيلي و المعرفي لدى التلاميذ القادمين من إكماليات مختلفة.

ج. خصوصية السنة الأولى باعتبارها مصيرية في تحديد ملمح توجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثالثة.

5.1. المواد المعنية بالاستدراك : يتم التركيز في السنة الأولى على المواد التالية : اللغة العربية، الرياضيات، اللغات الأجنبية ويمكن توسيعها إلى مواد أساسية أخرى بحجم ساعي أقل وفق خصوصيات كل مؤسسة، وكل جذع مشترك وتبعا للحالات المشخصة مع مراعاة عدد الساعات السنوي المخصص للمؤسسة. أما في السنتين الثانية والثالثة فتخصص للمواد الأساسية التي تميز ملمح كل شعبة.

6.1. التأطير التربوي : يستحسن إسناد حصة الاستدراك إلى أستاذ القسم إذا كان تلاميذ المجموعة ينتمون إلى قسم واحد، لكونه المشخص الأول لمواطن الضعف والكاشف عن النقائص، شريطة أن يأنس فيه مدير المؤسسة القدرة و الكفاءة على حسن استغلال هذه الحصة. وفيما عدا ذلك تسند الحصة إلى الأساتذة ذوي الكفاءة والاستعداد والجدية دون التقيد بالأقسام التي يدرسونها و في كلتا الحالتين تعتبر حصص الاستدراك كساعات إضافية تمنح للأساتذة في حدود التنظيم الجاري به العمل ولا تسند إليهم بغرض إكمال نصابهم الأسبوعي، بعكس حصص الدعم التي يمكن أن تدرج في التوقيت الأسبوعي لبعض الأساتذة للقيام بها في أقسامهم أو أقسام أخرى باعتبارها حصص تقوية.

7.1. متابعة وتقييم حصص الاستدراك

المعنيون بالمتابعة والتقييم :

. كل أعضاء الفريق الإداري والتربوي للمؤسسة معنيون بالمتابعة والتقييم تحت المسؤولية المباشرة لمدير المؤسسة.

. كل مفتشي التربية والتكوين.

وتوزع عليهم المهام كالتالي :

. تسند مهمة التكفل بعملية الاستدراك إلى مستشار التوجيه المدرسي الذي يتولى متابعتها و يمارس هذه المسؤولية تحت إشراف مدير المؤسسة ونائب المدير للدراسات، إن وجد ويساهم، في هذا الإطار، في تشخيص النقائص وتصنيفها وتشكيل مجموعات الاستدراك وتقويمها و يتكفل بإعلام وتوعية التلاميذ وأوليائهم حصص الاستدراك في تحسين المستوى،

. يسهر الأستاذ مسؤول المادة على سير عملية الاستدراك وتنسيق الجهود في مادته ويحرص على تنفيذ الخطة المبرمجة و تحقيق الأهداف المسطرة و يعقد جلسة تنسيقه في كل شهر تحت إشراف مدير المؤسسة أو نائب المدير للدراسات وبحضور مستشار التوجيه المدرسي، يقدم فيها الأساتذة المكلفون بحصص الاستدراك التقييم المرحلي أو النهائي لكل عملية تخص مجموعة أو عدة مجموعات وذلك بمقارنة عدد الحصص المنجزة بعدد الساعات المحدد لكل عملية

وبالأهداف المسطرة. ويقوم بإعداد تقرير تقييمي في نهاية كل ثلاثي ترسل نسخة منه إلى مفتش المادة للمتابعة (في كشف دوري).

. يقوم مدير المؤسسة بالدور الرئيسي في تنظيم و متابعة وتقييم عملية الاستدراك، ويساعده في ذلك المدير للدراسات فهو (أي المدير) يحرص على توفير الشروط الكفيلة بإنجاح هذه العملية عن طريق تنشيط المجالس التنسيقية للمواد وتوعية التلاميذ و أوليائهم بأهمية الاستدراك وتكثيف الزيارات لمجموعات الاستدراك للإطلاع على النتائج المحصل عليها وتذليل الصعوبات وتوجيه الأساتذة.

كما يقوم بإعداد تقرير تقييمي في نهاية كل ثلاثي ترسل نسخة منه إلى مديرية التربية للولاية (مصلحة الدراسة والامتحانات) التي تتولى على ضوء ذلك إعداد حصيلة ولائية، وتقرير تقييمي لهذه العملية تحول نسخة منه إلى مديرية التعليم الثانوي العام.

2. الدعم

إن حصص الدعم باعتبارها عملية بيداغوجية تهدف إلى تقوية وتعزيز المكتسبات وامتلاك قدرات ومهارات تساعد على استيعاب البرنامج المقرر، تشمل كل تلاميذ القسم وأحيانا تجمع لها تلاميذ المستوى الواحد لتمكينهم من تقنيات معينة أو معلومات مكملة تقدم لهم من طرف أساتذتهم أو أساتذة جامعيين أو من قبل مختصين، يعكس حصص الاستدراك التي تعتبر ضرورية لمعالجة النقائص عند بعض التلاميذ وتمكينهم من الالتحاق بمستوى زملائهم وذلك فإن حصص الدعم تنظم على مدى السنة الدراسية وتقدم في شكل مراجعات وتمارين تطبيقية ومذاكرة محروسة ومحاضرات وليس على شكل دروس عادية فهي تقدم على شكل أنشطة مختلفة تثير اهتمامات التلاميذ وتؤدي بهم إلى المشاركة الفعالة وتستعمل فيها تقنيات ديناميكية الجماعة التي يصبح فيها التلاميذ عنصرا فعالا.

لذلك، فإن تنظيم حصص الدعم تخضع للإمكانيات المتوفرة لدى كل مؤسسة من ساعات فائضة في كل مادة و أساتذة فائضين و على هذا الأساس تختلف في حجمها من مؤسسة إلى أخرى و من مادة إلى أخرى و في هذا الإطار ينبغي مراعاة ما يلي :

. إسناد التوقيت الأسبوعي المنخفض للأساتذة الأكفاء الذين يعتمد عليهم في تأطير حصص الدعم التي يخطط لها عند توزيع عدد الساعات للمادة على المنصب المالية المفتوحة في الخريطة التربوية قصد استغلال الساعات الفائضة استغلالا ناجعا بدلا من

توزيعه على الأساتذة بكيفية متسلوية، كما جرت العادة. وبذلك تجمع الساعات الفائضة عند أستاذ أو أستاذين حسب كل مادة مع إبرازها بوضوح في التقرير العام لتسيير المؤسسات كحصص للدعم في خدمات الأساتذة، بعكس ساعات الاستدراك التي لا تظهر فيه.

وينبغي أن يعلم الأساتذة المعنيون بها مسبقا بأنها ساعات عمل، لها أهدافها التربوية و البيداغوجية وليست ساعات لإكمال النصاب الأسبوعي للأستاذ كما كان ينظر إليها سابقا.

ويمكن أيضا استغلال اعتمادات الساعات الإضافية المخصوصة للأساتذة الغائبين خلال الأسبوع وكذا الاعتمادات المالية المخصومة للأساتذة من مرتباهم، بسبب غياباهم، في تنظيم حصص للدعم أو دروس تعويضية للأقسام المتضررة بهذا الغياب واعتبارها كساعات استخلاف يعوض عنها الأساتذة الذين يكلفون بها.

كما يمكن أن تنظم حصص الدعم بناء على ما يتطوع به المربون المؤهلون من أساتذة ومساعدين تربويين وإداريين بالمؤسسة أو المثقفون والمختصون من المحيط الثقافي والاجتماعي والاقتصادي.

التأطير التربوي : يستحسن إسناد حصص الدعم إلى الأساتذة ذوي الخبرة والتجربة دون التقيد بالأقسام التي يدرسونها لكونها حصص تقوية.

المعنيون بحصص الدعم : توجه حصص الدعم إلى كل التلاميذ بمختلف مستوياتهم مع إعطاء الأولوية لتلاميذ السنة الثالثة ثانوي لتحضيرهم لامتحان شهادة البكالوريا من أجل توسيع معارفهم وتعزيز ثقتهم.

وينبغي أن يحرص رئيس المؤسسة على التوزيع العادل لهذه الحصص على مختلف الأقسام النهائية دون أن يكون توقيت هذه الحصص مثقلا أو مرهقا أو معرقلا للسير العادي للدروس أو موازيا ويستعين في ذلك بالمجلس التنسيقي للمواد والأساتذة الرئيسيين.

برنامج الدعم : يشمل برنامج الدعم كل محتويات البرامج الرسمية في مختلف المواد مع التركيز على المحاور الأساسية في كل مادة أو على الدروس التي تتطلب مجهودات أكبر أو أنشطة تربوية مكملة.

مع الاهتمام بالجانب المنهجي و تعويد التلاميذ والأساتذة على العمل الجماعي وتشجيع التلاميذ على المشاركة الفعالة بما في ذلك تنشيط بعض الأعمال.

التقييم السنوي لعمليتي الاستدراك و الدعم : يقوم مدير المؤسسة في نهاية كل سنة دراسية بإعداد تقرير تقييمي لعمليتي الاستدراك والدعم يتضمن الجوانب التنظيمية والتربوية والبيداغوجية والمالية ويشفع بخلاصة تبرز فيها مدى فعالية هذه الحصص ومردوديتها ودورها في تحسين التعليم من جهة والإشارة إلى الصعوبات التي اعترضتها والحلول التي وجدت لها مع تقدير تكاليفها المالية والمادية من جهة ثانية واقتراح البدائل القابلة للتطبيق وإرسال نسخة منه إلى مديرية التربية قبل 30 جوان من كل سنة دراسية.
تحوصل تقارير المؤسسات على مستوى مديريات التربية للولايات لإعداد تقرير ولائي شامل فيه كل العمليات والإجراءات المتعلقة بالاستدراك والدعم وتقدم فيه الملاحظات الاقتراحات التي تهدف إلى تحسين مردودهما وترسل نسخة منه إلى مديرية التعليم الثانوي العام قبل 15 جويلية من كل سنة دراسية.

مع العلم أن إجراءات هذا المنشور تلغي و تعوض تلك الواردة في المنشور رقم 85 المؤرخ في 04 ديسمبر 1989 المتعلق بتنظيم دروس لتلاميذ الأقسام النهائية خلال العطل المدرسية.

وفي الختام، أطلب منكم السهر على توزيع هذا المنشور على جميع مؤسسات التعليم الثانوي ومتابعة تطبيقية وإيلاء هذه العملية العناية والاهتمام اللازمين، ويتعين بصفة خاصة على السادة مفتشي التربية والتكوين للمواد المتابعة المستمرة لهذه العملية والاهتمام بها خلال زياراتهم للأساتذة.

كما يجب على أعضاء الفريق التربوي العمل على تجسيد هذه الترتيبات التنظيمية والإجراءات البيداغوجية في جو من التعاون والتكامل لتحقيق الأهداف التربوية المنشودة.

الجزائر في 22 جانفي 1997
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

الرقم: 328 /13/.0.0.3 الجزائر في 31 جويلية 2013

إلـــــى
السيدات والسادة مديري التربية (للمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية (للإعلام والمتابعة)
السيدات والسادة مديري الثانويات (للتطبيق)

الموضوع: التقويم التشخيصي ودعم المكتسبات القبلية.
المرجــع:
- التوزيعات السنيو للمناهج.
- المنشور الإطار رقم 2039 المؤرخ في 13 .03 .2005 الخاص بإصلاح نظام التقويم البيداغوجي .
- المنشور رقم 104 / 0.0.3 /10 بتاريخ : 21 جويلية 2010 بموضوع فحص المكتسبات القبلية.
- المنشور الأطار رقم 1311 و.ت.و/ا.ع/13 المؤرخ في 30جوان 2013 بموضوع تحضير الدخول المدرسي 2014-2013 .

عملا بما ورد في المناشير المذكورة في المرجع أعلاه، نذكرأن التقويم التشخيصي يهدف الى كشف موطن القوة والضعف في اداء المتعلمين وتحديد الصعوبات التي يواجهها كل منهم في اثناء التعليم واتخاذ ما يلزم من اساليب العلاج كما يرمي إلى مساعدة المتعلم في التعرف على قدراته وامكاناته وتقديم سبل ووسائل تحسينها وتنميتها الى اقصى حد ممكن.

يجري التقويم التشخيصي وفق استراتيجية نوجزها فيما يلي:

1- إجراء فحوص مخصصة لتقويم المكتسبات القبلية للتلاميذ الجدد في السنة الأولى ثانوي:

يجري هذا التقويم التشخيصي على شكل فحوص في مطلع السنة الدراسية في مواد التعابير الأساسية التي هي :اللغة العربية، الرياضيات واللغة الفرنسية .

والغرض منه هو اعتماد خطة علاج بيداغوجي بعد الكشف عن مدى التحكم في الكفاءات الأساسية التي تسمح بإدخال الانسجام على أداء التلاميذ والعمل على تقليص التفاوت المحتمل بينه التلاميذ ومؤسساتهم الأصلية والتأقلم مع متطلبات مرحلة التعليم الثانوي. ذلك حتى يستطيع الأستاذ بناء تدريسه على أسس سليمة.

وقد خصص الأسبوع الأول من السنة الدراسية في التوزيع السنوي لمنهاج كل مادة لفحص المكتسبات القبلية والقيام بالمعالجات البيداغوجية المطلوبة . غير ان استعمال هذا الزمن ينبغي أن يخضع لتقدير كل استاذ على حدة ويراعي الحاجات الفعلية للتعلم وتنفيذ برنامج المادة بلا إفراط ولا تفريط. وذلك يتطلب التغلب على العمل الآلي الروتيني ويمكن الاستغلال

الأمثل لهذا الزمن من خلال الاعتماد على التنسيق البيداغوجي بين أساتذة المادة الواحدة لتبادل الاراء وتعديل الممارسات التربوية وفق المتطلبات.

2- إجراء تقويمات تشخيصية للمكتسبات القبلية قبل انطلاق كل وحدة تعليمية جديدة أثناء السنة الدراسية:

يطلب القيام بهذا التشخيص أثناء السنة الدراسية في جميع المواد وفي جميع المستويات السنة الأولى والثانية والثالثة . والغرض منه:

- التأكد من استيعاب مفاهيم معينة في الوحدة .
- معرفة الصعوبات التي يواجهها التلاميذ .
- التحقق من التحصيل المعرفي لدى التلاميذ فبل البدء بتعليم مفاهيم ومهارات جديدة

يتخذ التقويم التشخيصي شكل أسئلة شفوية أوكتابية سريعة أوفحوص متنوعة وقد يعتمد على تحليل الفروض المنزلية وعلى ملاحظة أداء التلاميذ في القسم ...علما ان التوزيع الزمني للمناهج يأخذ في الحسبان هذا الجانب ويسمح بالقيام بهذا النوع من التقويم في مختلف المستويات والمواد. وفي كل الأحوال تبقى للأستاذ سلطة التقدير الكامل للوقت و مدى ملاءمته لأداء مختلف نشاطاته.

ونظرا لما للتقويم التشخيصي من أثر على التعلمات، أطلب منكم دعوة الأساتذة مجددا إلى العناية بعمليات هذا النوع من التقويم والتحسب لها انطلاقا من بداية الموسم الدراسي ومواصلتها أثناءه مراعين في ذالك الاستعمال العقلاني للزمن الدراسي والعمل على تمكينهم من برمجة حصص للاستدراك والدعم البيداغوجي كلما دعت الحاجة.

عن وزير التربية الوطنية وبتفويض منه
مدير التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

عبد القادر ميسوم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الثانوي العام والتكنولوجي
الرقم: 11/.0.0.3/444

إلـــى

السيدات والسادة مديري التربية (للتنفيذ)
السيدات والسادة مفتشي التربية الوطنية (للإعلام والمتابعة)
السيدات والسادة مديري الثانويات (للتطبيق)
السيدات والسادة مديري مؤسسات التربية والتعليم الخاصة (للتطبيق)
السيدات والسادة مديري ومستشاري التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني (للمتابعة)

الموضوع: إجراء فحوص لتقييم المكتسبات القبلية للتلاميذ الجدد في السنة الأولى ثانوي.

المرجـــع:
-المنشور الإطار رقم 2039 المؤرخ في 13 .03 .2005 الخاص بإصلاح نظام التقويم البيداغوجي.
-المنشور رقم 10/0.0.3/104 بتاريخ 21 جويلية 2010.
المرفقات:

- جداول خاص بحصيلة النتائج الفصلية و السنوية حسب القائمة الاسمية للتلاميذ المسجلين الجدد في الأولى ثانوي في الجذعين المشتركين : آداب-علوم وتكنولوجيا.
-جداول خاص بالحصيلة الولائية لنتائج الفحص و النتائج الفصلية لهذه الفئة من التلاميذ.

محولون على شكل EXCEL عبر البريد الالكتروني لمديريات التربية.

عطفا على إجراء فحوص تقييمية للمكتسبات القبلية للتلاميذ المسجلين الجدد في السنة الأولى ثانوي المذكور في المرجعين أعلاه تجب متابعة تطور نتائج هذه الفئة من التلاميذ، من بداية السنة الدراسية إلى نهايتها، قصد الوقوف على أسباب التفاوتات المسجلة في مواد التعابير الأساسية لديهم في الجذعين المشتركين : آداب- علوم وتكنولوجيا قبل الشروع العادي في الدروس و بعده.

وعليه ، يشرفني أن أطلب منكم دعوة أساتذة السنة الأولى ثانوي بالتنسيق مع مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي و المهني المقيم بالثانوية، وفي أول لقاء لهم مع

التلاميذ، للقيام بتشخيص وتقييم المكتسبات القبلية الخاصة بمواد التعابير الأساسية (اللغة العربية – الرياضيات –اللغة الفرنسية). ويكون ذلك عن طريق إجراء ما يلي:

1 - القيام بفحص لتشخيص المكتسبات القبلية في المواد المذكورة أعلاه.

2 - إجراء فترة مراجعة على ضوء نتائج الفحص تدوم أسبوعا على الأقل حسب الضرورة بمعدل حصة أو حصتين أسبوعيا حسبما تتطلبه وضعية كل مادة.

3 - إعداد مقارنة بين نتائج الفحوص ونتائج شهادة التعليم المتوسط في المواد المذكورة، حسب الجدول المرفق.

4 - متابعة نتائج هذه الفئة من التلاميذ خلال الفصول الثلاثة ومقارنتها بنتائج الفحوص (مقارنة المدخلات مع المخرجات) مباشرة بعد ظهور نتائج الفصل ليتم استغلالها في مجالس الأقسام، مع موافاتنا بالنتائج بعد نهاية كل فصل، حسب الجداول المرفقة.

5 - إعداد تقرير مفصل للوضعية مع تبيان التحسن أو التقهقر وكيفية معالجته. هذا التقرير تعده لجنة للتنسيق بين الأطوار تتكون من : مدير الثانوية، مدير المتوسطة، مدير مركز التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني، مستشار التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني للمقاطعة، الأساتذة الرئيسيين ومنسقي المواد في مرحلتي المتوسط والثانوي للمواد المعنية المشار إليها سابقا، و موافاتنا به مرفوقا بالحصيلة بعد ظهور نتائج الفحوص و كذا بعد نهاية كل فصل، حسب النموذج المرفق.

ونظرا لضرورة هذا الإجراء في عملية التعلم، ينتظر من جميع الأطراف المعنية إعطاءه الاهتمام اللازم ومراقبة تنفيذه بكل دقة وعناية.

الجزائر في 24 أوت 2011

عن وزير التربية الوطنية و بتفويض منه

مدير التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

عبد القادر ميسوم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية

الجزائر في 4 فيفري 1992

إلى

مديرية التوجيه والتقويم	السادة: مديري التربية بالولايات
المديرية الفرعية للتوجيه	السادة: مفتشي التربية والتكوين المكلفين بالتوجيه «للاعلام والمتابعة».
	السادة: مديري مراكز التوجيه المدرسي والمهني «للتطبيق».
رقم: 510 / 1241 / 92	

الموضوع: تنصيب استبيان الاهتمامات والتقرير الثلاثي لنشاطات التوجيه في الثانوية.

يشرفني أن أرسل اليكم رفقه وثيقتين أساسيتين في عمل مستشاري التوجيه المقيمين في الثانويات لتدعيمهم بوسائل تدخل جديدة.

1 ــ استبيان الاهتمامات:

يهم هذا الاستبيان تلاميذ الجذوع المشتركة في السنة أولى ثانوي ويهدف الى معرفة اهتمامات ورغبات التلاميذ وحصرها قصد تهيئتهم الى توجيه سليم بفضل ادخال تصحيحات في مستواهم الاعلامي وتوعيتهم بقدراتهم الحقيقية. يطبق هذا الاستبيان على جميع تلاميذ السنة 1 ثانوي ثم يستغل حسب كل جذع مشترك، يتم سحب الاستبيان على مستوى الثانوية وحسب الحاجة.

2 ــ التقرير الثلاثي لنشاطات المستشار في الثانوية:

يعد مستشار التوجيه المقيم بالثانوية تقريره عند نهاية كل فصل حيث يضع حوصلة نقدية لكل ما قام به من النشاطات التقنية التي برمجها، ويضع التقرير في ثلاثة نسخ تعود نسخة لكل من مدير مركز التوجيه ونسخة لمفتش التربية والتكوين المكلف بالتوجيه في المقاطعة، ويحتفظ المستشار بالنسخة الثالثة. يمكن هذا التقرير كل من مدير التوجيه والمفتش من متابعة عمل المستشار ومراقبته وتقييمه.

عن وزير التربية

نائب المدير للتوجيه

ا. جنقال

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الرقم : 884 / 2003

الأمين العام

إلى

السيد مفتش أكاديمية ولاية الجزائر

السيدات والسادة مديري التربية بالولايات

الموضوع : المعالجة التربوية والاستدراك.

المراجع :

المنشور رقم 245 2003.05.04

. المنشور رقم 246 2003.05.04

. المنشور رقم 247 2003.05.04

عطفا على المناشير المشار إليها في المرجع، يشرفني أن أوافيكم بالترتيبات الإضافية المتعلقة بتنظيم نشاط المعالجة التربوية والاستدراك في السنتين الأولى من التعليم الابتدائي والأولى من التعليم المتوسط وكيفية استغلال الفائض في توقيت الأساتذة في التعليم الأساسي.

1. المعالجة التربوية و الاستدراك

يشكل التقويم بمختلف أنواعه في المناهج الجديدة مكونا أساسيا من مكونات الفعل التعليمي/ التعلمي.

فهو، فضلا عن أنه يبين درجة التحكم في الكفاءات المستهدفة، يكشف الصعوبات التعليمية التي تواجه بعض التلاميذ، خصوصا في مواد التعلم الأساسية، والتي يجب معالجتها آنيا حتى لا تتراكم وتتسبب في تأخر دراسي شامل. ومن أجل معالجة هذه الظاهرة المقلقة للتلاميذ والمعلمين والأولياء على حد سواء، خصصت حصص أسبوعية للمعالجة والاستدراك قصد تمكين التلاميذ الذين أظهر التقويم أن أداءهم لم يبلغ المستوى المطلوب في التحكم في الكفاءات المستهدفة، رغم ما تلقوه من معالجة في الحصص العادية.

أ. على مستوى السنة الأولى من التعليم الابتدائي : تضاف ساعة واحدة أسبوعيا إلى التوقيت المحدد، أي 27 ساعة لكل قسم (معلم)، وتخصص للمعالجة التربوية والاستدراك، وتبين على جدول استعمال الزمن للمعلم، والتلاميذ وتستغل في معالجة الصعوبات التعلمية التي يواجهها بعض التلاميذ في اللغة العربية (قراءة وكتابة) وفي الرياضيات.

يعين التلاميذ الذين هم في حاجة إلى المعالجة التربوية بناء على التغذية الراجعة من التقويم بمختلف أشكاله ووظائفه.

ينبغي أن يكون نشاط المعالجة والاستدراك بعد نشاط الإدماج في اللغة العربية وفي نهاية الأسبوع بالنسبة للرياضيات.

ب. على مستوى السنة الأولى من التعليم المتوسط : تخصص ساعة واحدة أسبوعيا للمعالجة والاستدراك لكل أستاذ من أساتذة اللغة العربية واللغة الفرنسية والرياضيات، يستعملها في حصة واحدة مع التلاميذ الذين تواجههم صعوبات تعلمية من كافة أقسام السنة الأولى متوسط المسندة إليه.

يتطلب تحقيق هذا الإجراء تفريغ الأستاذ والأقسام المسندة إليه ساعة واحدة مرة في الأسبوع عند إنجاز جدول استعمال الزمن للأستاذ. ويمكن أن يتم هذا التفريغ في أي فترة من فترات العمل الصباحية أو المسائية.

غير أنه، يمكن تخصيص ساعة واحدة أسبوعيا لكل قسم في كل مادة من المواد الثلاث المعنية بالاستدراك، إذا سمحت الظروف المادية والبشرية للمؤسسة بذلك.

ينتقى التلاميذ المعنيون بالمعالجة التربوية والاستدراك بناء على ما تفرزه نتائج التقويم.

تحسب ساعة المعالجة التربوية والاستدراك من نصاب الأستاذ أو كساعة إضافية لمن يتمون النصاب.

وتبقى الإجراءات الخاصة بتنظيم الاستدراك على مستوى السنتين الثامنة والتاسعة من التعليم الأساسي سارية المفعول.

2. استغلال التوقيت الفائض

إن تطبيق المواقيت الجديدة للسنة الأولى من التعليم المتوسط ينجم عنه فائض في التوقيت لعدم إتمام بعض الأساتذة لنصابهم. غير أن هذا التوقيت الفائض سيتقلص خلال فترة تنصيب طور التعليم المتوسط ذي الأربع سنوات.

وفي انتظار الرجوع إلى الوضعية العادية، ينبغي استعمال التوقيت الفائض بصفة عقلانية باللجوء إلى حلول تربوية ناجعة. ومن بين هذه الحلول الممكنة :

. إكمال نصاب الأساتذة في المؤسسات القريبة من مؤسساتهم الأصلية،

. استغلال التوقيت الفائض في تنظيم حصص دعم لفائدة التلاميذ الذين يشكون من ثغرات في دراستهم السابقة، خصوصا في مواد اللغة العربية واللغة الفرنسية والرياضيات،

. تأطير النشاطات اللاصيفية مثل النوادي العلمية والثقافية والرياضية،

. استغلال الفائض من أساتذة اللغة الفرنسية لسد العجز في التعليم الابتدائي في هذه المادة.

والجدير بالذكر أن هذه الحلول ترمي إلى معالجة الفائض الظرفي من جهة والاستغلال العقلاني للموارد البشرية من جهة أخرى.

وفي الأخير، ألح على ضرورة السهر على تطبيق الإجراءات والترتيبات الواردة في هذا المنشور، وموافاتي بالصعوبات التي قد تعترضكم أثناء تطبيقها.

الجزائر في 10 سبتمبر 2003
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون